الإجابة النموذجية

الجواب الأول:

أهمية التفرقة بين الأعمال المدنية والتجارية

1- تحديد الاختصاص القضائي أي الجهة القضائية المختصة بالفصل في النزاع.1
2- تحديد القواعد المتعلقة بتنفيذ الالتزامات التجارية (التضامن، المهلة القضائية للمدين، الإفلاس والاعذار).3
3- تحديد قواعد الإثبات المطبقة على النزاع.1

الجواب الثاني:

الشركات التي يسمح فيها لبعض الفئات الممنوعين من ممارسة الأعمال التجارية موازاة مع وظائفهم أو مهنهم كأصل عام مالم ينص القانون الأساسي للوظيفة أو المهنة على المنع صراحة هي:

- شركات الأموال لأنها تقوم على الاعتبار المالي والشريك فيها لا يكتسب فيها صفة التاجر.1,5

- شركة المحاصة على أن يكون هو الشريك المستتر وليس الظاهر لأنها شركة خفية معفاة من إجراءات الكتابة والشهر فلا تكسبه صفة التاجر.1,5

الشركات التي لا يمكنهم أن يكونوا شركاء فيها:

شركات الأشخاص لأنها تقوم على الاعتبار الشخصي وتكسب الشريك صفة التاجر ما يجعله عرضة لنظام الإفلاس في حالة توقفه عن الدفع.2

الجواب الثالث:

الكتابة كركن من أركان الشركة:

بالنسبة للشركات المدنية: اشترط المشرع أن يكون العقد مكتوبا تحت طائلة البطلان ولم يحدد نوع الكتابة المطلوبة فيفهم من سكوته أن المطلوب هو الكتابة سواء كانت عرفية أم رسمية عن موثق عمومي. 2

بالنسبة للشركات التجارية: اشترط المشرع الكتابة الرسمية تحت طائلة البطلان أي أن الكتابة العرفية لا يعتد بها فتبطل عقد الشركة التجارية.2

الاستثناء: شركات المحاصة معفاة من إجراءات الكتابة.1

الجواب الرابع:

فترة الريبة: هي الفترة الممتدة بين تاريخ التوقف عن الدفع وتاريخ الحكم بإفلاس التاجر.1

التصرفات الواردة خلالها:

التصرفات التي تهدف إلى الرفع من الضمان العام وتصب في مصلحة جماعة الدائنين تصرفات صحية.1

التصرفات الضارة بالضمان العام وبجماعة الدائنين تصرفات غير نافذة في مواجهتهم.1

الجواب الخامس:

دور النيابة العامة في دعاوى الإفلاس هو تحريك الدعوى العمومية ومتابعة التاجر المفلس إذا كان الإفلاس تدليسيا أو تقصيريا لأنه يشكل جريمة يعاقب عليها القانون.2